



الأمم المتحدة

Distr.
GEN. DIS.

A/37/271

S/15134

10 June 1982

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH

مجلس
الأمن



الجمعية
العامة

مجلس الأمن
السنة السابعة والثلاثون

الجمعية العامة
الدورة السابعة والثلاثون
البند ٥٨ من القائمة الألفية *
تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول

مذكرة شفوية مؤرخة في ٨ حزيران/يونيه ١٩٨٢ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة .

يهدى الممثل الدائم للجمهورية العراقية لدى الأمم المتحدة تحياته الى سعادة الأمين العام للأمم المتحدة ، وان يشير الى الوثيقة NV/82/10 المؤرخة في ١٥ آذار/مارس ١٩٨٢ التي تضمنت مذكرة الممثل الدائم لايران الى جانب رسالة بالتلوكس من وزارة الخارجية الايرانية ، يتشرف ، بناءً على تعليمات من حكومة العراق ، بأن يبين أن المزاعم الواردة في الرسالة السالفة الذكر تشكل تدخلاً سافراً غير مقبول في الشؤون الداخلية للعراق .

ان رسالة التلوكس الايرانية تتضمن مزاعم لا سند لها من الصحة مؤداها أن حكومة العراق قامت بطرد ١٥٠٠ مسلم عراقي من الرجال والنساء والأطفال عبر الحدود الى ايران .

ويجد الممثل الدائم أن من الضروري في هذا المقام أن يؤكد أن الأشخاص الذين تسم ترحيلهم هم من المواطنين الايرانيين ، أي هم ايرانيون حصلوا على الجنسية العراقية بطمسرق غير مشروعة .

ان من العسير جدا على المرء أن يتصور كيف يمكن اعتبار ترحيل المواطنين الأجانب الى بلدانهم التي ينتمون اليها مشكلة لا جدية .

ان للعراق ، كجميع الدول ذات السيادة ، الحق في طرد أي أجنبي دخل اقليمها بطريقة غير مشروعة ، أو انتهك قوانين الهجرة المطبقة فيها . وعلاوة على ذلك ، يجدر بالملاحظة أن لأي دولة الحق في سحب جنسيتها من أي مواطن من جنس حصل على الجنسية عن طريق بيانات كاذبة ووثائق مزورة .

• A/37/50/Rev.1

*

ان جميع الشروط والحقوق الآتفة الذكر معترف بها في القانون الدولي الخاص ويعترف بها المجتمع الدولي ، كما انها الحق المشروع للدول ذات السيادة .

لقد تعين على حكومة العراق ، في ضوء الحقائق السالفة الذكر ، أن تتخذ التدابير المناسبة ضد هؤلاء الأجانب الذين انتهكوا قوانينها وشروط اكتساب الجنسية فيها .

ويتشرف الممثل الدائم للعراق بأن يطلب تميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة ، تحت البند ٥٨ من القائمة الأولية ، ومن وثائق مجلس الأمن .
